

قرار عدد 33 بتاريخ 27 سبتمبر 2023
متعلق بإجراء مبارأة لتوظيف ممرض من الدرجة الأولى

إن رئيس مجلس جماعة المنصورية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لا سيما المادة 96 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 موافق (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربى الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلال ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما تم تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 90-12-90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات الحديثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلال ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 1-92-231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربى الآخر 1384 موافق 19 أغسطس 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 موافق (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 موافق (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على قرار وزير الصحة رقم 2150.18 الصادر في 15 من شوال 1439 (29 يونيو 2018) بتحديد قائمة الأعمال المنوطة بالموظفين المنتسبين إلى هيئة المرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 رجب 1437 موافق 05 ماي 2016 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات المحلية كما وقع تعديله وتميمه بقرار وزير الداخلية رقم 20.3293 الصادر في 15 من جمادى الأولى (30 دجنبر 2020).

المادة الأولى:

تنظم جماعة المنصورية إقليم بنسلیمان يوم السبت 9 دجنبر 2023 ابتداء من الساعة الثامنة و النصف صباحا بالقاعة الكبرى بالملعب البلدي بجماعة المنصورية أو في مراكز أخرى عند الاقتضاء مباراة للتوظيف في الدرجة التالية:

الدرجة	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الدبلوم أو الشهادة المطلوبة
ممرض من الدرجة الأولى	ممرض متعدد الاختصاصات	01	- دبلوم الإجازة مسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. - دبلوم للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل والمحددة قائمة طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 1.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)

المادة الثانية:

تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية و البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و تخصص 25 % من المناصب المتيقاري بشأنها المضمنة بهذا القرار لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية:

1. طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح ،عنوانه وتوقيعه ،رقم هاتفه، بريده الإلكتروني؛
2. السيرة الذاتية للمترشح؛
3. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب أو الشهادة المحصل عليها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
4. السجل العدل أو بطاقة السوابق؛
5. نسخة مطابقة لأصل البطاقة التعريف الوطنية؛
6. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين؛
7. ظرفان متبران يحملان عنوان المترشح.

✓ لا يجب أن تتجاوز الوثائق المذكورة أعلاه ثلاثة أشهر من تاريخ تسليمها، بالإضافة إلى أن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم باتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

يعين على الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم إرفاق ملفاتهم بشهادة تثبت هذه الصفة مسلمة من طرف المندوبيبة السامية لقدماء المقاومين و أعضاء جيش التحرير أو مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين أو بنسخة من بطاقة "معاق" بالنسبة للأشخاص المعاقين.

المادة الرابعة:

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة المنصورية و يحمل عبارة "مباراة توظيف ممرض من الدرجة الأولى" و يرسل بواسطة البريد المضمون إلى العنوان "ص.ب 802 بالمنصورية" أو يودع مباشرة بمكتب الضبط بجماعة المنصورية خلال أوقات العمل العادية مقابل وصل تسلیم و ذلك ابتداء من 09/11/2023 إلى 23/11/2023 على الساعة الرابعة و النصف زوالا كآخر أجل، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة.

المادة الخامسة:

- ينشر هذا القرار بصحفتين وطنيتين و بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و بوابة الوطنية للجماعات المحلية

- نشر لائحة المرشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات وتاريخ ومكان إجرائها وكذا الإعلان على النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و البوابة الوطنية للجماعات المحلية www.pncl.gov.ma و بمقر جماعة المنصورية و جميع المرافق التابعة لها، و تعتبر جميع الإعلانات المنشورة ولوائح المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والشفوي بمثابة دعوة لهم لاجتياز المبارزة.

المادة السادسة:

تشتمل مبارزة التوظيف على الاختبارات التالية :

المعامل	المدة	الاختبار
2	ساعتان	الاختبار الكتابي الأول: موضوع عام يتعلق بالجماعات الترابية.
3	ثلاث ساعات	الاختبار الكتابي الثاني: موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب، يتضمن موضوعا او عدة مواضيع اختيارية.
3	30 دقيقة	اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: يتحمّر حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المترقبى بشأنها.

حرر بالمنصورية في ٢٧
شتنبر ٢٠٢٣

رئيس مجلس جماعة المنصورية

